

دليل الطالب(23) / تكملة باب صلاة الجماعة - إبراهيم رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم لدراسة العلوم الشرعية. يقدم شرح دليل الطالب لنيل المطالب. للامام مرعي الكرم الحنبلي. مع الشيخ ابراهيم رفيق الطويل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم - [00:00:00](#)
احمده سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين ومحجة للسالكين نبينا وحبينا وقررة اعيننا محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا مباركا الى يوم الدين - [00:00:27](#)
حياكم الله احبائي الى مجلس جديد في مدارس كتاب دليل الطالب لنيل المطالب مع الامام مرعي ابن يوسف الكرمي رحمة الله تعالى عليه وصلنا الى فصل اه اخر في او من فصول باب صلاة الجماعة. نحن ما زلنا نتحدث عن احكام صلاة الجماعة وصلاة -

[00:00:42](#)

الجماعة تحتها فصول ومسائل طويلة. من هذه الفصول انتهينا الى موقف الامام والمأمومين. كيف يقف الامام؟ وكيف يقف المأموم فقال رحمة الله عليه فصل يصح وقوف الامام وسط المأمومين والسنة - [00:01:02](#)
وقوفه متقدما عليهم الان بيتكلم عن موقف الامام. بدأ يتكلم عن موقف الامام. اين يقف الامام فيقول لك يصح من حيث الصحة يصح ان يقف الامام وسط المأمومين في منتصف الصف الاول - [00:01:21](#)
لكن ما هي السنة؟ ان يقف وسطهم ولا يتقدم عليهم؟ ان يتقدم عليهم لذلك يقول من حيث الصحة ان يقف الامام وسط الصف الاول لا اشكال لكن السنة ان يتقدم عليهم ويكون هو في الامام على كل الصفوف - [00:01:40](#)
حتى يظهر تميزه على غيره وهكذا كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم نقول الا في حالتين الا في حالة او في مسألتين الامام يقف فيها في المنتصف حالة وجوب - [00:01:59](#)

وحالة استحباب اذا نستثني من سنية وقوف الامام متقدما نستثني صورتين. الصورة الاولى يجب ان يقف الامام فيها وسط المأمومين ما هي هذه السورة؟ قالوا اذا كان قوم يصلون عراة - [00:02:15](#)
فامام العراة يقف في المنتصف او يقف في وسط الصف واظن العلة واضحة. اليس كذلك؟ لانه اذا كانوا متقدما الكل سينظر الى عورة الامام. فاذا كان قوم عراة في مسجد او في غير مسجد فيقولون وكان امامهم عاريا هو من ضمن القوم فان امام - [00:02:34](#)
العراة قالوا يقف وسطهم يعني وسط الصف الاول وجوبا ولا يتقدم عليهم الحالة الثانية حالة استحباب وليس حالة وجوب قالوا اه امامة النساء اذا كان هناك مجموعة نساء وكانت المرأة امهم - [00:02:55](#)
فيسن للمرأة التي تؤم جماعة النساء ان تقف ايضا في منتصف او في وسط يقولون في وسط الصف الاول ولا تتقدم عليهم. هذا من الاحاديث السنية لكن اذا تقدمت في اشكال - [00:03:15](#)

ما في اشكال. بخلاف امام العراة اذا تقدم فهناك اشكال اذا اه السنة ان يتقدم الامام على المأمومين الا في مسألتين مسألة يجب ان يقف الامام وسط المأمومين وهذه مسألة العراة اذا كان قوم عراة فان امام العراة يقف وسطهم - [00:03:29](#)
اه الحالة الثانية حالة استحباب. جماعة النساء وكان الامام امرأة فان هذه المرأة يستحب لها استحبابا ان تقف في وسط الصف الاول ولا تتقدم عليهم وما سوى هذه الصور فالسنية - [00:03:50](#)
تقدم الامام. اذا هذه المسألة الاولى يصح وقوف الامام وسط المأمومين والسنة وقوفه متقدما عليهم وعرفنا الاحوال الاستثنائية. الان احبائي قضية لما نقول الامام متقدم يحصل قضية التقدم والتأخر ما هو معيارها - [00:04:06](#)

يعني ما هو ضابطها؟ هل التقدم والتأخر باختصار يكون باعتبار مقدم القدم او باعتباره مؤخر القدم نعم هذه مسألة يبحثها الحنابلة. لما نقول ان هذا الامام متقدم على المأموم هل التقدم - 00:04:27

معياره آآ مقدم القدم ولا مؤخر القدم التقدم عند الحنابلة المعتبر فيه مؤخر القدم هذا هو معيار التقدم والتأخر ليه؟ لانهم يقولون القدم من الامام يختلف الناس في حجمها. ممكن شخص ما شاء الله هيئته عظيمة. فتكون قدمه مادة - 00:04:46

اه مثلا ستين سبعين ثمانين وواحد خلقتة ضعيفة فتكون قدمه صغيرة من الامام يعني عشرين ثلاثين. فالناس في مقدم اقدامها تختلف اليس كذلك؟ بحسب اختلاف الخلقة. واما المؤخر فهو معيار ثابت للجميع. فمعيار التقدم والتأخر هو باعتباره مؤخر - 00:05:09

قارئ القدم وليس باعتبار مقدمه وليس باعتبار مقدمه. اذا فالاعتبار يقولون بالتقدم وبالتأخر مؤخر القدم وليس مقدمها فاذا الامام مثلا هناك صف والامام متقدم عليهم بمؤخرته قدمه ويعتبر تقدم عليهم - 00:05:30

اذا كان هناك صف لانه اذا كان بس واحد سنأتي ايش المذهب الكلام اذا كان هناك صف وقلن يسن للامام ان يتقدم عليهم. الحد الادنى للتقدم لما يكون الشخص يقول له طيب الشيخ يتقدم له ما شاء الله مسافة. ماشي هذا الحل الكمال. لكن حنقول الحد الادنى - 00:05:51

الحد الادنى ان يتقدم على الصف بماذا؟ بمؤخرة القدم يعني ان يتقدم عليهم بمؤخرة قدمه وقع هذا. طيب لو كان الشيخ هو متقدم بمؤخرة قدمه لكن في ما شاء الله رجل في الصف - 00:06:08

يعني مقدم قدمه طويل جدا بحيث مقدم قدمه يفوق الامام يفوق الامام متقدم بمؤخرة قدمه. بده اياك ويتخيل الصورة. يعني ممكن يكون الامام متقدم بمؤخرة قدمه على كل الصف - 00:06:25

وهناك رجل مع انه الامام متقدم بمؤخرة القدم لكن هناك ما شاء الله رجل فرض رجله طويلة جدا بحيث حتى والامام متقدم بالمؤخرة القدم هذا الرجل رجله امام رجل الامام. في مشكلة؟ ما في مشكلة - 00:06:44

لانه خلص انا اهم اشي عندي ان الامام مؤخرة قدمه تسبق الجميع. اذا في شخص رجله طويلة جدا صارت امام الامام ما عنا مشكلة ما دام ان مؤخرة قدم الامام هي السابق على الجميع. اذا يصح وقوف الامام وسط المأمومين والسنة وقوفه اي الامام - 00:06:59

متقدما عليهم ممتع ثم قال ويقف الرجل الواحد الان بدأ اه يؤصل لمسألة المأموم الواحد المسألة السابقة كانت تتكلم عن امام معه جماعة المسألة التي نحن فيها الان امام معه - 00:07:17

واحد هذا الفرق بين المسألة السابقة والمسألة الحالية وضحت الامام بدأ الان بدأ يؤصل لمسألة اذا كان مع الامام مأموم واحد. اين يقف هذا المأموم؟ فقال ويقف الرجل. كلمة الرجل هذا قيد. اخرج به ايش - 00:07:34

الانثى اخرج به الانثى ويقف الرجل الواحد هاي الواحد هي اللي اخرجت الجماعة كلمة رجل اخرجت المرأة وكلمة واحد اخرجت الجماعة ويقف الرجل الواحد عن يمينه محاذيا له. ممتاز. ايش معنى هذا الكلام؟ يعني اذا كان هناك امام - 00:07:51

ومع هذا الامام رجل وليس امرأة. واحد اين يقف هذا الرجل الواحد قال يقف عن يمين الامام فلا يقف خلفه ولا يقف يساره هذا مفهوم صح لذلك نص على هذا المفهوم فقال ولا تصح - 00:08:14

خلفه ولا عن يساره مع خلو يمينه يعني اذا كان عندي امام ومأموم واحد كلمة رجل قيد فهذا المأموم الرجل ولزوما وجوبا عليه ان يقف عن يمينه الامام هذا واحد محاذيا له. ايش يعني محاذيا له - 00:08:34

يعني شو فائدتها؟ يعني على مساواته الان كثير من الناس يظن انه اذا كان امامه مأموم لازم الامام يتقدم شوي بقدمه عن المأموم. في الحقيقة لا ليس هذا هو الظاهر والمعتمد في المذهب. المعتمد في المذهب عندنا اذا امام ومأموم واحد - 00:08:58

فان الامام والمأموم يكونان متحاذيين بالاقدام لكن اه ابن مفلح في المبدع استحسنا استحسانا. يعني ما في دليل نص. قال استحسنا استحسانا ان يتقدم الامام قليلا عن هذا المأموم قال ليظهر الفرق في الرتبة بينهما - 00:09:16

ليظهر الفرق الرتبة دي بينهما لكن ايش دليله الاستحسان. طبعا ما في نص في المسألة تمام وهذا كلام ابن مفرح المبدع ولا يظهر انه

هو المعتمد في المذهب. المعتمد في المذهب - 00:09:35

ما ذكره صاحب الدليل هو ان الامام والمأموم الواحد يقفان متحاذيين على مساماة بعضهما البعض. لا الامام بتقدم ولا المأموم بيتقدم. ممتاز؟ هذا معنى محاديا له لذلك يقول ابن عوض فلا يتقدم عليه ولا يتأخر عنه. جيد - 00:09:48

اذا يقف الرجل الواحد عن يمينه محاذيا له هل هذا لزوما ولا استحبابا؟ لزوما لانه ايش قال بعدين ولا تصح خلفه بالتالي يجب وجوبا ان يقف الرجل الواحد عن يمين الامام - 00:10:09

فلا يجوز ان يصلي هذا المأموم الواحد خلف الامام هذا الرجل الواحد لا يجوز ولا يصح كلاهما. لا يجوز ولا يصح ان يصلي خلف الامام وكذلك لا يجوز ولا يصح ان يصلي عن يسار الامام - 00:10:23

مع خلو يمينه. طبعاً مع خلو يمينه الاصل مفهومة تبعاً. احنا بنتكلم عن مأموم واحد فبال تأكيد ما في غير مأموم واحد سيكون يمين الامام خالي. فاذا المأموم الواحد وقف خلف الامام - 00:10:43

او عن يسار الامام مع خلو يمينه وهذا اصلاً صورة المسألة لا تصح. ها لا يجوز كحكم تكليفي ولا تصح كحكم وضعي باطله لكن متى تبطل؟ هل تبطل مباشرة اذا صلى خلف الامام وصلى عن يساره مع خلو يمينه. لما نقول لا تصح يعني يا شيخ تبطل مباشرة. المذهب يقول سرقت ان شاء الله تبطل - 00:10:58

انقضت ركعة وهو على هذه الحالة فلا نبطلها مباشرة لان نعطيك فرصة انك تتدارك نفسك وتصلح نفسك قبل ما تنقضي ركعة مع الامام. اذا انقضت ركعة اذا انقضت ركعة وانت على هذه الحالة المغلوطة - 00:11:22

خلف الامام او عن يسار الامام مع خلو يمينه هنا تبطل. ممتاز؟ اذا في معك مجال تصلح؟ بتقول اه والله عندك مجال. فمثلاً شخص اجى عن يسار الامام مع خلو يمينه وانا منحكي للامام يا امام خذ وحطه على يمينك - 00:11:41

الا انه اذا راحت ركعة وهو عن يسارك راحت صلاته. هذا المأموم او كذلك اذا كان خلفك اجا رجل واحد صلى خلفك. ايش افعل الامام؟ اذا انتبه يسحبه حتى يعلمه - 00:11:58

حتى يعلمه يسحب ويضعه عن يمينه لانه اذا انقضت ركعة وهو على هذه الحال ستبطل صلاة هذا المأموم وهنا ايقود الحنابلة تبطل صلاة المأموم اذا صلى خلف الامام وحده او عن يساره - 00:12:11

سواء كان هذا المأموم عالم بهذا الحكم او جاهل او ناسي هاي مشكلة. يعني ممكن واحد يقول لك يا شيخ طب اذا كنت انا جاهل او ناسي. عالمذهب بدك تعيد. لا تعذروا بالجهل والنسيان في هاي المسألة - 00:12:27

اذا ويقف الرجل الواحد عن يمينه محاذيا له ولا تصح خلفه اي خلف الامام ولا عن يساره مع خلو يمينه طيب طب اذا كان المأموم الواحد هذا امرأة الحكم حكم الرجل - 00:12:40

يقول الحنابلة اذا كان المأموم امرأة قال وتقف المرأة خلفه اذا كان المأموم امرأة عندنا امام وعندنا مأموم الامام ايش ذكر هذا القيد اكتبوا الامام ذكر انه ستختلف القضية اذا كان الامام انثى - 00:12:57

اذا كان الامام رجل ذكر والمأموم الواحد امرأة. هنا هذه المرأة تقف خلف هذا الامام الرجل استحباباً مع انها واحدة نعم مع انها واحدة تقف خلفه استحباباً. طب اذا وقفت عن يمينه في مشكلة؟ - 00:13:17

ما في مشكلة بصير لكن السنة انها ما تقف عن يمينه وانما تقف خلفه اذا وتقف المرأة خلفه اكتبوا استحباباً وان وقفت عن يمينه صح طيب ثم قال وان صلى الرجل ركعة رجع للرجل - 00:13:36

شفتوا الان لما تخلص مسألة المرأة رجع لمسألة الرجل الفذ. الفذ يعني المنفرد قال وان صلى الرجل ركعة خلف الصف منفرداً فصلاته باطله. لان هذه في الحقيقة هي عبارة عن مسألتين - 00:14:00

مسألة اذا كان امام ومأموم واحد وهذا المأموم وقف خلف الامام هذا المأموم الذكر وقف خلف الامام ايش الحكم قلنا اذا ذهب ركعة وهو منفرد فصلاته باطله. مش هيك حكينا الان. والان هناك صورة اخرى - 00:14:18

اذا كان هناك امام وكان هناك عدة صفوف و جاء مأموم فصلى خلف هذه الصفوف وحده ايضاً نفس الحكم ايضاً نفس

الحكم في ذلك هو الان يتكلم عن هاي الصورة الثانية لعلمك. لذلك ايش قال؟ وان صلى الرجل ركعة خلف ايش - [00:14:38](#)
الصف اذا هو بيتكلم عن المسألة الثانية. مسألة امام وهناك مأمومون صفوف. وجاء مأموم متأخر فوقف لا حاله في صف مستقل هذا يسمى صلاة الفرد او صلاة المنفرد في صف خلف المأمومين. فهذه حكمها حكم المأموم الرجل الواحد اذا وقف خلف الامام نفس الحكم - [00:14:58](#)

اذا انقضت ركعة وهو على هذا الحال تبطل صلاته جاهلا او ناسيا او عالما على كل الاحوال لكن هنا في حقيقة في تفصيل لم يشر اليه الشيخ مرعي انا بدي اشير لكم اليه - [00:15:20](#)

هناك حالة فيها مجال اكثر. ايش هي؟ انتبهوا عهاي لحاله ويدونوها يقولون اذا دخل المأموم فوجد الامام راكم. شوفوا هاي هاي

الحالة كيف سيعالجها الحنابلة اذا دخل المأموم فوجد الامام - [00:15:35](#)

راكعا فرقع فذا يعني منفردا خلف الصفوف وحده حتى يدرك الركوع مع الامام ممتاز الان على قواعد المذهب على القواعد وعلى

الاصل بمجرد ان يرفع الامام رأسه من الركوع راحت الركعة - [00:15:53](#)

صح ما هو كيف الركعة تذهب اليس برفع الامام من الركوع؟ هذا هو حد ذهاب الركعة عند الحنابلة. لما نقول من صلى فذا خلف

الصف او صلى عن يسار الامام مع خلو يمينه - [00:16:10](#)

تبطل صلاته بذهاب ركعة كيف تذهب الركعة احبائي بعض الناس تفكر ذهاب الركعة انه تخلص الركعة كلها انه الامام يصل يعني يركع

ويرفع ويسجد السجدين ويقوم للركعة الثانية هيك راحت الركعة. لا لا لا مش هيك - [00:16:23](#)

لما نقول تبطل صلاة المأموم اذا وقف فذا خلف الامام او عن يساره بذهاب ركعة ذهاب الركعة يكون بانتهاء الامام من الركوع حتى

ولو لم ينتهي من الرفع من الركوع او من السجود - [00:16:39](#)

ذهاب الركعة ما ضابطه انتهاء الامام من الركوع. هيك راحت الركعة صح؟ طيب فالان لو ان رجل نرجع للمسألة اللي كنا نأصل فيها لو

ان رجل احبائي دخل المسجد فوجد الامام راكم - [00:16:54](#)

فرقع منفردا حتى يلحق الامام صلى في صف منفرد وركع منفردا الان هاي الحالة القاعدة الاصلية تقتضي انه بمجرد رفع الامام من

الركوع وصاحبنا ما زال لحاله ما اجاش واحد يدعمه - [00:17:10](#)

تمام ما اجا واحد يدعمه ويوقف معه او يتقدم يدخل في الصف الامام وما زال منفردا. الاصل والقاعدة العامة انه بمجرد رفع الامام

من الركوع تبطل صلاة هذا المأموم لكن هنا اعتبرها الحنابلة حالة استثنائية - [00:17:28](#)

فاعطوا هذا المأموم مجال اكثر اعطوه ايش مجال اكثر فقالوا لو رفع الامام من الركوع بهاي الحالة الاستثنائية لسا لا تبطل صلاتك

قالوا لا تبطل صلاتك الا اذا سجد الامام وانت لا زلت فذة - [00:17:42](#)

الا اذا ايش يعني بختار شو ما اعطوه مجال ايش؟ مجال انه يرفع الامام من الركوع. فاذا رفع الامام من الركوع واجا واحد دعمك يلا

بتمشي الامور او تقدمت انت للصف اللي امامك بتمشي الامور. اعطوه مجال اكثر - [00:18:01](#)

اذا سجد الامام وانت لا زلت فذا هنا تبطل الصلاة تمام فايش الفرق بين هاي الحالة والحالة الاصلية وضحت الامور اللي فيها اشكال

السبب هو العذر قالوا لان هو يريد ان يدرك الركعة - [00:18:16](#)

والان دخلوا والامام راكم ففش معه مجال انه يستنى واحد يدخل مع او يدخل في فجوة في صف امامه يعني لم يجد وقتا. متسعا

ما عنده اريحية. قال لك الله اكبر وركع - [00:18:32](#)

ففي هاي الحالة ففي هاي الحالة طبعنا هناك حديث برضه ممكن يدعم هاي القضية. حديث الرجل الذي ركع خلف الصف ثم مشى الى

الصف. برضه هذا دليل يدعم هاي الفكرة عند الحنابلة. فهم قالوا ان هذا الشخص معذور عذر - [00:18:45](#)

هو انه اراد ان يدرك الركوع فحتى يدرك الركوع اضطر ان يركع منفردا خلف الصف فهذا الرجل بحد ذاته يقول له الحنابلة نعطيك

مجالا الى ان يرفع الامام من الركوع ويأتي شخص يدخل معك فلا تبقى فذا او انه انت تتقدم للصف اللي امامك - [00:18:57](#)

فاذا سجد الامام وانت لا زلت فذا ها هنا تبطل صلاتك هنا تبطل صلاتك وضحت الفكرة لا وما سوى هذه الحالة بنقول ايش بمجرد

رفع الامام رأسه من الركوع ما سوى هذه الحالة؟ بنقول بمجرد رفع الامام رأسه من الركوع - [00:19:18](#)

وانت فذا او وانت فذ تبطل صلاتك تبطل صلاتك وهذا الحكم احبائي كما ينطبق على الرجل مع الرجل اكتبوا عندكم ينطبق على المرأة مع المرأة فالمرأة مع المرأة اذا كان في امرأة وامرأة الايمان امرأة - [00:19:44](#)

والمأموم امرأة فهذه المرأة تقف عن يميني الامام الانثى لزوما ولا تقف خلفها ولا عن يسارها مع خلو يمينها وكذلك اذا كانت هناك جماعة نساء ممتاز فلا تقف المرأة فذ خلف صفوف النساء - [00:20:05](#)

اما ان تأتي معها واحدة في الخلف او تدخل في صفوف النساء. ممتاز؟ فهذه الاحكام كما تنطبق على الرجل مع الرجل تنطبق على المرأة مع المرأة بالتزام وانما المخالفة اذا كان الامام رجل والمأموم امرأة - [00:20:27](#)

هنا يقع الخلاف تمام؟ ايش الخلاف المقصود به؟ انها تخالف هاي القاعدة. فاذا كان الامام رجل والمأموم امرأة عرفنا ان المستحب للمأموم المرأة ان تقف خلف الامام لا عن يمينه حتى لو كانت فذ حتى لو كانت فذ. واذا كان الجماعة في مسجد - [00:20:46](#)

وفي امام وفي رجال وفي امرأة بتصلي برضه خلف الصفوف وحدها ولو كانت فذ فاذا كان الرجل مع المرأة بختلف اذا كان رجل مع رجل او امرأة مع امرأة - [00:21:05](#)

فرجل مع رجل او امرأة مع امرأة هنا لابد عن يمين الامام اذا كان المأموم واحدا تمام؟ ولا تصح خلفه ولا عن يساره واما اذا كان رجل وامرأة لا فالمرأة هنا السنة ان تقف خلف الامام ولو صلت فذ او خلف المأمومين الرجال ولو صلت فذ. ممتاز - [00:21:18](#)

طيب الان هنا يأتي سؤال انه ماذا يفعل الفذ يا شيخ بدي اعطيكم خطوات يذكرها الحنابلة ربما ذكرت بعض الان سريعا لكن بدي ارتب لكم اياها. انه انا دخلت المسجد - [00:21:40](#)

دخلت المسجد فوجدت امام ووجدت مأمومين وما في الي مجال في الصف. ايش اعمل؟ يقول الحنابلة اول خطوة ايها الفذ انك تحاول تجد فرجة في الصف امامك حاور روح عن يمينه وعن يساره حاول ان تجد لك فرجة ايها الفذ - [00:21:56](#)

هاي الخطوة الاولى قالوا ان لم يجد فرجة يذهب فيحاول ان يصف عن يمين الامام تتجاوز الصفوف وتحاول ان تقف عن يمين الامام. طبعاً هاي بروز صعبة في ايماننا هذي يعني لو واحد تجاوز الصفوف. وصف عن يمين الامام بقول له لا شو بتعمل هون قاعد صح؟ - [00:22:17](#)

لكن هذا المذهب عندنا اذا لم يجد فرجة في الصف يحاول ان يتقدم ليقف عن يمين الامام بس بدك تنتبه للواقع يعني لا تعمل فتنة اذا وجدت انه ذهابك عن يمين الامام راح يسبب مشكلة في المسجد لا تعملها - [00:22:38](#)

اذا المذهب يعتمد على هاي الفكرة انه اذا لم يجد فرجة في الصف الامامي ويذهب عن يمين الامام. الخطوة الثالثة اذا لم يتمكن ان يذهب الى يمين الامام قالوا فله ان ينيب - [00:22:53](#)

احد المصلين بنحنة او بكلام بتيجي عند واحد مثلا ممكن تقول له يا فلان هو بصلي مش مشكلة قولوا يا فلان ارجع معي دوران حتى لا اكون فذا وحدي او بنحنة بتعطيه نحنة يفهم انه يرجع. قالوا فان لم يذهب اذ عن يمين الامام - [00:23:05](#)

فينبه احد المصلين بنحنة او كلام ليتأخر معه. قالوا ويجب لاحظوا الحكم ويجب على هذا المنبه اذا فهم ان يعود يجب على هذا المنبه اذا فهم الفكرة انه ايش ان يعود حتى يصح صلاة صاحبه - [00:23:25](#)

طيب قالوا ويكره التنبيه بجذب. ايش يعني؟ يعني يكره انك تمسك واحد من الصف وتمسكه وتجذبه. لأ هذا بنفعش هذا بسبب اشكال ونزاع وشقاق فيكره ان ينيبه بجذب يسحب واحد ويرجعه بايديه ما بينفع - [00:23:48](#)

نحنة او كلام. طيب كل هذه الخطوات لم تصلح ايش نعمل قالوا ينوي المفارقة ويصلي وحده هذا في حال انه دخل يعني ممكن اذا ما دخلش خلاص راح يصلي وحده - [00:24:05](#)

يعني انا ما استطعت ما استطعت اطبق هاي الخطوات خلاص تصلي وحدك هكذا يقول واذا كنت دخلت انت في الصلاة ممكن تكون دخلت وما انتبهت على نفسك تمام اه او شف ممكن تكون دخلت وما انتبهت عن نفسك او دخلته معك شخص والشخص اللي معك انتقض وضوءه وراح - [00:24:20](#)

ممكن تصوير هاي الحالة انا الان خلف الصفوف ومعني رجل واحد وهذا الرجل الذي بقربه انتقض وضوءه وذهب. اصبحت وحدي هاي بتصوير الان انا معني مجال لركعة اذا راحت الركعة - [00:24:42](#)

مع الامام وانا ما بقيت فذا بطلت صلاتي. بطلت ايش قناتي فايش افعل؟ هاي الخطوة يا بتحاول تتقدم لصف امامك اذا وجدت فرجة. يا بتحاول تذهب عن يمين الامام اذا تمكنت. يا انه بتنحج نحنحة. لشخص يرجع لك للخلف - [00:24:58](#)

اذا كل هاي الخطوات ما مشت معك وانت كنت تصلي في داخل الصلاة ماذا تفعل لا تكمل الصلاة مع الامام هذا عذر من الاعذار الذي يبيح لك المفارقة فتنوي نية المفارقة وتكمل الصلاة وحدك حتى لا - [00:25:15](#)

تبطلها لكن اذا ما كنت انت اصلا دخلت في الصلاة وهذا بتصوير معنا كثير انه انا الحقيقة انا فعلا بدخل المسجد ولا اجد لي مكان في الصف ولا استطيع اذهب بيمين الامام - [00:25:29](#)

وما في رجل في الواقع عفوا في واقعنا او في بلدنا يفهم انه اذا قلت له ارجع شو معنى ارجع؟ بقول لك شو ماله الشيخ بحكي معني بقول لي ارجع. واحد يعني صعب انه يرد عليك. ماذا - [00:25:42](#)

ما تفعل في هذه الحالة برأيك لا استنى انا اقول لك في هاي الحالة اذا ما كنت دخلت في الصلاة لسا انتظر لا تصلي وحدك انتظر حتى يأتي شخص من الخارج - [00:25:52](#)

اذا جاء شخص من الخارج ممتاز اكتملت الامور وبصلي. حتى الحق الجماعة. لكن اذا كنت انا تشارعت في الصلاة زي ما قلت لك وكان معني شخص. وهذا الشخص انتقض وضوءه - [00:26:05](#)

وذهب هون الورطة بتصوير اصعب انه انا صرت داخل في الصلاة. ايش اعمل؟ اه هنا اذا حاولت الخطوات الثلاث وما صلحت معك الجأ لقضية نية المفارقة وكمل الصلاة وحدك. لكن اذا ما كنت دخلت - [00:26:15](#)

طلع بعد لا استنى شوي ممكن يجي شخص بعد دقيقة او عالدقيقتين بعد ثلاث بعد اربع فاقل ما فيها انك تدرك مع الامام ركعة ركعتين ولو قبل تسليمة الامام الاولى تدرك الجماعة - [00:26:27](#)

نعم فقولهم ان لم يقدر نوى المفارقة اكتب هذا في حالة انه كان داخل الصلاة واما اذا كان لسه لم يدخل بعد في الصلاة فلينتظر حتى يأتي شخص اه يشاركه وتنتهي قضية الفردية. ممتاز - [00:26:39](#)

طيب بسم الله الان برضه من المسائل التي تتعلق بقضية الفذ. يعني شوف المسائل كثيرة ولا ينتبه اليها بعض الناس. يقولون يأخذ حكم الفذ المنفرد من وقف في الصف ووقف معه صبي فقط - [00:26:59](#)

في صلاة الفرض يأخذ حكم المنفرد حكم الفذ الان بدي اتكلم من الذي يأخذ حكم الفذ من الرجال؟ ومن الذي يأخذ حكم الفذ من النساء؟ خلينا نفصل المسألة هيك من الذي يأخذ حكم الفذ من الرجال؟ ومن الذي يأخذ - [00:27:24](#)

الفذ من النساء فاكتبوا عندكم هيك المسألة يأخذ حكم المنفرد وان لم يكن منفردا في الصورة هاي هي المسألة انسان يأخذ حكم المنفرد وان لم يكن منفردا في الصورة من الرجال يأخذ حكم المنفرد من الرجال وان لم يكن منفردا في الصورة - [00:27:39](#)

من صف معه صبي في صلاة الفرض شو صورتها هاي الاولى هاي هاي اول وحدة لسا يعني انا رجل هناك امام امامي ان هناك امام امامي وانا خلفه وبالجنبي فقط صبي واحد - [00:27:58](#)

او صبيان او ثلاثة. هم صبي في صلاة فرض وليس في صلاة نفلهم. ركزوا معني قيود اذا كان هناك امام ووقفت انا كرجل خلف الامام ووقف معني صبي صبيان ولا يوجد معني اي - [00:28:19](#)

رجل بالغ ما معني وقف معني صبيان في هاي الحالة هل يعتبر هذا الشخص هل اعتبر نفسي والله لست فذا لانه معني صبيان ولا اعتبره فذا قال الحنابل يعتبر فذا - [00:28:35](#)

لان هؤلاء الصبيان صلاتهم حتى ولو كانت فريضة هي في حكمها ايش؟ لهم نفل فانت فعليا في الفريضة تعتبر فذا. اذا وقف بقربك صبيان. اذا يأخذ حكم المنفرد الرجل اذا وقف معه صبي في فرض. اما اذا كانت مثلا - [00:28:50](#)

صلاة التراويح صلاة سنة ووقف جنبك صبي ما في مشكلة لانه انت بتصلي نفل والصبي بصلي نفل وكلاكما يعني يصح نفله اذا اول

اشي اه صبي في فرط اذا وقف بقربك صبي في فرض ايها المأموم فانت لا تعتبر نفسك انتهيت من الفردية ما زلت منفردا. اثنين -

[00:29:09](#)

اذا هذا الرجل وقف بجانبه في الصف امرأة يعني هناك امام وواحد في الخلف رجل وهذا الرجل وقفت معه امرأة يعتبر ايضا في حكم

الفد ولا يعتد بوجود المرأة معهم - [00:29:35](#)

اتفقوا على هاي الفكرة امام ومأموم رجل ومأموم انثى. هل هذا المأموم الرجل يعتبر فرض ولا يعتبر؟ لا والله انتهت الفردية لوجود

الانثى معه. يعتبر فرد ووجود الانثى لا يعتد به. اذا صبي في فرط - [00:29:50](#)

اثنين اذا وقف معه امرأة ثلاثة اذا وقف معه كافر اربعة اذا صف معه اذا وقف او صف معه محدث او متنجس خمسة اذا وقف معه

مجنون كل هؤلاء وجودهم كعدمهم باختصار - [00:30:07](#)

هؤلاء كلهم وجودهم بعدمهم فلا تعتد بهم صبي في فرض اثنين امرأة ثالث كافر رابعا محدث او متنجس خامسا مجنون. كل هؤلاء لا

يعتد بهم ولا يزيلون حكمي الفردية وبالنسبة للمرأة - [00:30:28](#)

بالنسبة للمرأة عندنا يقولون اذا وقف معها مثلا امرأة هي الامام. وهناك مأموم امرأة هذا الكلام. لانه اذا كان الامام رجل المرأة بتصلي

خلفه ولا حاله ما عنا مشكلة. لكن اذا كان الامام امرأة - [00:30:49](#)

والمأموم برضو نساء اذا كانت امرأة واحدة تبطل صلاتها اذا ذهبت ركعة صح؟ طيب اه تعتبر المرأة في حكم الفردية ايضا قالوا اذا

وقف معها صبي في فرط نفس الفكرة اذا وقف مع صبي في فرض اذا وقف معها كافرة اذا وقف معها محدث اه او متنجس اذا وقف

معهما مجنون او مجنونة - [00:31:03](#)

ممتاز ايضا نفس الفكرة اه طيب نذهب الان لمسألة اخرى حتى لا نطيل يعني اشعر انه هاي المسألة اخذت منا والله حجم اليوم صلاة

الفذ وخلصتها يعني حتى نعطي خلاصة المسألة يعني حتى لا تشتت الامور عندكم. صلاة الفذ. نقول اذا كان الامام رجل والمأموم

رجل - [00:31:28](#)

واحد فلا يصلي هذا المأموم خلف الامام فذا فذا صلى فذا خلف الامام حتى ذهبت الركعة تبطل صلاته وكذلك اذا كانت صلاة جماعة

وكان الامام رجل وهناك مأمونون فلا يجوز للمأموم الذكر للمأموم الذكري ان يصلي خلف الصفوف وحده فذا. فذا فعل - [00:31:48](#)

ذلك حتى ذهبت الركعة بطلت صلاته هاي الاحكام نفسها نفسها تطبقها على اه امامة النساء اذا كانت الامام امرأة والمأموم امرأة نفس

الاحكام بالضبط اذا وقفت المرأة خلف المرأة حتى - [00:32:13](#)

ذهبت الركعة بطلت صلاة المرأة المأمومة. وكذلك اذا كانت جماعة نساء امام نساء. الامام من النساء. وهناك مأموم من النساء ووقفت

امرأة خلفهم فذة بطلت ركعتها اما اذا كان ها اما اذا كان الامام رجل - [00:32:29](#)

ومعهم رآه؟ لا هنا يسن للمرأة ان تقف خلفه ولو كانت منفردة. ولا تبطل صلاتها. واذا كان امام رجل وهناك جماعة رجال وهناك جماعة

رجال فان المرأة التي تأتي بعد جماعة الرجال ايضا يسن ان تقف خلف جماعة الرجال ولو كانت فذة - [00:32:49](#)

فالمرأة مع الرجل ليست كالمرأة مع المرأة والرجل مع الرجل. هيك باختصار الفكرة ممتاز طيب ننتقل للمسألة التي تليها نعم ان يكون

الرجال لا يوجد فيه من يحسن القراءة لازم تسمعهم لا يحسنون القراءة - [00:33:10](#)

الامة عموما بغض النظر التراويح ولا غيرها؟ تمام الان نذهب الى مسألة اخرى يقول الشيخ مرعي وان امكن المأموم الاقتداء بامامه

ولو كان بينهما فوق ثلاثمائة ذراع صح امرأة الامامة او رأى من وراءه وان - [00:33:29](#)

الامام والمأموم في المسجد لم تشتط الرؤيا وكفى سماع التكبير وان كان بينهما نهر تجري فيه السفن او طريق لم تصح وننتقل

لمسألة اه ما هي مسألة المسافة بين الامام والمأموم. مسألة المسافة - [00:33:53](#)

بين الامام والمأموم وفي الحقيقة مذهب الحنابلة فيه سعة كبيرة في هاي المسألة. مسألة المسافة بين الامام والمأموم الحنابلة عندهم

سعة كبيرة في في هاي المسألة فيقولون الان هناك صورتان خليني ارتب لكم الافكار - [00:34:12](#)

ان يكون آا الامام والمأموم داخل المسجد ان يكون هاي السورة الاولى ان يكون الامام والمأموم كلاهما داخل كلاهما داخل المسجد

في هاي الحالة يقول الحنابلة اذا كان الامام والمأموم كلاهما في المسجد - 00:34:27

لا عبرة بالمسافة بينهما يعني حتى لو كان الامام في اول المسجد والمأمومين في اخر المسجد. والمسجد ضخم. فيه خمسة كيلو.

يعني فرضا فرضا. مثل المسجد الحرام مثلا. لا اشكال في ذلك - 00:34:49

اذا كان الامام والمأموم داخل المسجد فلا اشكال في تباعد الامام عن المأمومين اي مسافة كانت ولا يشترط رؤية المأمومين للامام بل

يكتفى بسماع التكبير بل يكتفى بايش بسماع التكبير. اذا كان الامام والمأموم كلاهما داخل المسجد - 00:35:04

فلا عبرة للمسافة بينهما ولا يشترط رؤية المأمومين للامام ويكتفى بسماع ايش التكبيرات فقط ممتاز اذا كان الحالة الثانية اذا كان

الامام والمأموم كلاهما خارج المسجد. او ركزوا في كلمة او - 00:35:30

او احدهما داخل المسجد مثلا الامام داخل المسجد والمأموم خارج المسجد هنا ايضا لا عبرة للمسافة بينهما لكن يشترط رؤية الامام

يعني يشترط عفوا رؤية المأمومين للامام او لمن وراء الامام - 00:35:51

ولو في بعض الصلاة فلا يكتفى بسماع التكبير. نعيد السورة اذا امام مأموم كلاهما خارج المسجد في ساحة عامة او الامام داخل

المسجد والمأموم خارج المسجد بهاي الحالة احبائي لا عبرة بالمسافة ما عندهم مشكلة الحنابلة - 00:36:18

انه يكون بين الامام وبين المأمومين عشرين كيلو ما عندهم مشكلة لكن هناك شرط ايش هو قالوا لا بد ان يرى المأموم في هاي الحالة

لابد ان يرى المأموم الامام - 00:36:38

او يرى المأموم من وراء الامام. يعني المأمومين اللي امامه ولو في بعض الصلاة ولو في بعض الصلاة فلا بد من الاتصال البصري لابد

من الاتصال البصري بين المأمومين وبين الامام ولو في بعض الصلاة. يعني مش ضروري في كل الصلاة - 00:36:53

لانه انت فعليا لو كان الامام داخل المسجد وانت برا المسجد مستحيل تشوف الامام في كل الصلاة. اما يكون ساجد لما يكون جاهز ما

راح تشوفه. بكفي انك تشوفه وهو راکع او هو رافع من الركوع - 00:37:14

او هو نازل للركوع وهو واقف ما عنا مشكلة لا لا يشترط ان تراه في كل الصلاة. فيقول الحنابلة اذا كان المأموم مثلا بعيد عن المسجد

خمس مئة متر والامام داخل المسجد. مثلا في هناك عشرة مأمومين بعيدين عن المسجد خمسمائة متر. والامام داخل المسجد ما

الحكم - 00:37:24

هل تبطل الصلاة؟ نقول لا حتى لو كان خمسمية متر حتى لو ايش ما كان ما دام ان المأمومين يرون الامام ولو في بعض الصلاة ما

بكفي سماع التكبير هون. لا - 00:37:46

لازم الاقتصاد البصري ولو في بعض الصلاة او ان هؤلاء المأمومين اللي خارج المسجد يرون بعض المأمومين اللي في داخل المسجد

مش مشكلة ممكن ما يشوفوا الامام ممكن ممكن يشوفوا بعض المأمومين اللي في ايش - 00:37:59

فداخل المسجد ولو في بعض الصلاة يجزئ برضه وهذا كثير يحدث في الحرم المكي يعني بدي اعطيك صورة في الحرم وهاي

صورة واقعية انه ممكن بعض الناس آا الامام داخل الحرم - 00:38:15

وهناك مأمومون كثر الحرم ازمة وبعض المأمومين في الفنادق ممكن؟ ممكن عند الحنابلة حتى يا شيخ لو لم تتصل الصفوف حتى

ولو لم تتصل الصفوف عند الحنابلة هذا المعتمد عندهم - 00:38:29

لا يشترط اتصال الصفوف فلو كان امام في الحرم المكي وهناك مأمومون وراءه وهناك مأمومون في الفنادق خارج الحرم ممكن؟

يجوز؟ يجوز ما داموا ايش ما داموا يرون الامام امام الحرم او - 00:38:43

يرون المأمومين اللي في الحرم ولو في بعض الصلاة ولو في بعض الصلاة طب ممكن يا شيخ اذا يحط شاشة تلفزيون ويشوفن لاهلها

ما بنفع. رؤية حقيقية ما بنفع اقول له والله شاشة تلفزيون هيني شايفهم - 00:39:02

وهو قاعد في الفندق لا لا ما بنفع. بدھا تكون رؤية حقيقية حسية فهذه الصورة متصورة نعم في المساجد الكبرى اذا فهما الفرق بين

اذا كان داخل المسجد او خارج المسجد - 00:39:19

فنقول الصورة الاولى اذا كان الامام والمأموم كلاهما داخل المسجد هنا لا عبرة للمسافة بينهما ولا يشترط اتصال الصفوف ونكتفي

بسماع المأمومين للتكبير ولا يشترط رؤية الامام اذا كان الامام داخل المسجد والمأموم خارج المسجد او - [00:39:34](#)

كلاهما خارج المسجد هنا ايش يشترط نقول هنا هل هناك عبرة بالمسافة؟ لا عبرة بالمسافة ولا يشترط ايش اتصال الصفوف ولا يشترط اتصال الصفوف لكن يشترط رؤية هذا المأموم للامام او لمن وراء الامام ولو في بعض الصلاة - [00:39:54](#)

ولا يكتفى بسماع التكبير فقط فالفرق اذا بين داخل المسجد وخارج المسجد بقضية انه خارج المسجد لازم رؤية داخل المسجد لو كانوا الاثنين داخل المسجد لا يحتاج الى رؤية. ويكتفى بسماع التكبير - [00:40:16](#)

تمام لذلك هو طبعاً ما رتب لك الافكار بهذه الطريقة هو ايش قال؟ قال وان امكن المأموم الاقتداء بامامه ولو كان بينهما فوق ثلاث مئة ذراع صح ان رأى المأموم وطبعاً هاي مني اضافة ان رأى المأموم الامام او رأى هذا المأموم من وراء الامام - [00:40:29](#)

اكتبوا ولو في بعض الصلاة فلا يشترط ان يرى الامام او من وراء الامام في كل الصلاة ثم اكتبوا ايضاً وهذا كله اذا كانوا خارج المسجد او كان الامام داخل المسجد والمأموم خارج المسجد - [00:40:55](#)

الصورة الثانية صورة اجتماعهم الاثنين داخل المسجد قال وان كان الامام والمأموم في المسجد لم تشترط الرؤية. مش هيك حكاه وكفى سماع التكبير. فاذا الحالة الاولى كان يتكلم عن خارج المسجد. الحالة الثانية كان بيتكلم عن داخل المسجد. لكن اسقط بعض - [00:41:10](#)

القيود اللي نحن اضفناها طيب قال وان كان بينهما الان هذه ممكن تحدث الحالة الاخيرة وان كان بينهما نهر تجري فيه السفن او طريق لم تصح اذا كان بين الامام والمأموم سواء كانوا الاثنين برا المسجد او الاثنين جوة المسجد او واحد جوا المسجد والثاني خارج المسجد في كل الصور الثلاث - [00:41:30](#)

اذا كان بين الامام وبين المأموم نهر بهذا القيد تجري فيه السفن او طريق لم تصح يعني اذا قطع بين الامام وبين المأمومين نهر تجري فيه السفن وهذا يخرج النهر الذي لا تجري فيه السفن - [00:41:58](#)

اذا كان بينهما نهر تجري فيه السفن او طريق بطلت الصلاة انه كانه هذا شيء اجنبي فصل بين الامام وبين المأمومين فتبطل الصلاة لبطان الجماعة تبطل الصلاة بينهم لايش ببطان جماعة - [00:42:16](#)

لذلك قال وان كان بينهما نهر تجري فيه السفن او طريق لم تصح. ان قضيت الطريق بدنا نستثني منها شغلة. يقول الحنابلة يستثنى في قضية الطريق اذا كان هناك صلاة جمعة - [00:42:34](#)

او صلاة عيد او جنازة سليت وكان هناك طرقات وكان هناك طرقات بين الامام وبين المأمومين فانها تصح بشرط اتصال الصفوف اذا بالنسبة لي رحنا عرفنا اذا كان بين الامام وبين الامم من طريق - [00:42:47](#)

لا تصح الصلاة. استثنوني هاي الحالة. اذا كانت صلاة جمعة او صلاة عيد او صلاة جنازة وكان بسبب الازمة والزحام كان هناك طرق تفصل يعني بين الامام وبين المأمومين. هنا تصح الصلاة بشرط - [00:43:08](#)

اتصال الصفوف انه الصفوف متصلة على هاي الطرقات صفوف متصلة على هاي الطرقات. فهاي الحالة استثنائية تصح والا فالاصل عدم صحة الصلاة ما دام هناك طرقات بين الامام وبين المأموم. ثم قال المصنف رحمه الله تعالى - [00:43:25](#)

فيها علو الامام عن المأموم من المكروهات التي تتعلق بصلاة الجماعة ان يكون الامام مرتفعاً عن المأموم لكن في الحقيقة ينبغي تقييد هذه المسألة فقله كره علو الامام عن المأموم اكتبوا ذراعاً فاكتر - [00:43:45](#)

فالعلو اقل من الذراع لا حرج فيه وانما يكره ان يعلو الامام عن المأموم ذراعاً فاكتر فلا يعني يستحب هذا الفعل ويكون مكروهاً. وكره علو الامام عن المأمومين ذراعاً فاكتر. واما العكس - [00:44:03](#)

ان يكون المأموم هو المرتفع عن الامام هذا لا حرج فيه. حتى ولو كان المأموم مرتفع امتار عديدة. لا حرج فيه. وهذا كثير يمكن مثلاً المأموم يضطر مع خاصة مع الزحمة في المساجد ان يصلوا على اه اسطح بنايات - [00:44:22](#)

وعمارات وامكن فيكون المأموم مرتفع عن الامام. وهذا يحدث في الحرم اليس كذلك يكون المأموم في الصف في الطابق الثاني او الثالث من الحرم والامام عند الكعبة هذا لا حرج فيه - [00:44:41](#)

الاشكال اذا هو في علو الامام على المأموم وليس في علو المأموم على الامام ثم قال من المكروهات ايضا وكره لمن اكل بصلا او فجلى ونحوه مما يصدر رائحة كريهة - [00:44:56](#)

طبعا وهذا يدخل فيه الدخان المعاصر اه يكره لمن اكل بصلا او فجلا او كان مدخنا او اي انسان يخرج منه رائحة كريهة ان يحضر المسجد قال الحنابلة ولو لم يكن هناك مصلون - [00:45:11](#)

ولو لم يكن هناك مصلون لان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم فيكره اذا حضور المسجد لمن اكل شيء له رائحة كريهة حتى ولو كان المسجد خالي من المصلين نقول حتى ولو كان المسجد خالي من المصلين. انتقل الان لفصل جديد وهي فصل يسمى فصل اهل الاعداء مش فصل اهل - [00:45:28](#)

باب اهل الاعذار باب اخر لكن هذا فصل من يعذر بترك الجمعة والجماعات هكذا يعنون له فصل الاعذار المبيحة لترك الجمعة والجماعة فقال رحمة الله عليه يعذر بترك الجمعة والجماعة. يعني لاحظ هاي الاعذار ليست فقط اه - [00:45:52](#)

تبيح لك ترك الجماعة بل تبيح لك ايضا ترك صلاة الجمعة لذلك قالوا يعذر بترك الجمعة والجماعات فهذه عذر لكلا الامرين من الذي يعذر اه بترك الجمعة والجماعات؟ قال اول المريض - [00:46:12](#)

المريض انسان مريض يعذر بترك الجمعة والجماعة ايضا الخائف حدوث مرض مثل ما نحن فيه اليوم الكورونا ولهذه الوبئة نسأل الله العفو والعافية. اذا كان الانسان ليس مريض لكن مثلا معروف انه المسجد - [00:46:29](#)

اه فيه كثير من الناس معهم امراض وهو يخشى اذا ذهب للجمعة او للجماعة ان يصاب هذا ايضا فان العذر يبيح له ترك الجمعة والجماعة. اذا المريض او خائف حدوث مرض - [00:46:46](#)

ثالثا مدافع احد الاخباريين. اذا كان رجل مزحوم حاقن او حاقب كما يقولون من بول او غائط هذا يعذر ايضا بترك الجمعة والجماعة لانه لا فائدة فعليا من صلاة من صلاة جماعة تصلبها وانتم مشئت الذهن. اليس كذلك؟ اذا كان - [00:47:00](#)

رجل مزحوم ويدافع احد الاخباريين هل فعليا ستحقق الصلاة مع الجماعة مقصودها في الخشوع والارتقاء الايماني؟ الحنابل ينظرون لهذا المقصد يقولون الصلاة ستصلبها وانت تنتظر الخلاص منها. فان تصلي وحدك في البيت مرتاح - [00:47:19](#)

ومطمئن وبطمأنينة خير من ان تصلي صلاة جماعة وانت تدافع الاخباريين وتنتظر فراغ الامام حتى تقضي حاجتك فبالتالي تعذر اه بترك الجمعة والجماعة في حالة كونك تدافع احد الاخباريين. طبعا ممكن شخص يقوطب ويا شيخ يعني لو ذهب الى دورة المياه -

[00:47:38](#)

وفراغ. الا يدرك صلاة الجماعة؟ نقول اذا كان فعلا عملية قضاء الحاجة لن تأخذ منه دقائق ويستطيع ان يدرك صلاة الجماعة فهذا هو لولا تمام؟ لكن تصويره كما قلت لك يعني هم لا يصورون خاصة الفقهاء القدامى بدك تنظر الزمن اللي بيتكلموا فيه - [00:47:57](#)

لا يصورون مساجد فيها ما شاء الله دورات المياه التي تجدونها اليوم في المساجد. لا انسان يكون يذهب على قدمه الى بيته حتى يذهب الى دورة المياه ثم يعود الى المنزل فاذا الصلاة قد انقضت. هذا تصويرهم. اما اليوم الحمد لله في هناك سهولة يعني الانسان

يذهب الى دورات المياه في المسجد. يقضي حاجته ويدرك الجماعة بكل اريحية - [00:48:13](#)

يعني فانظر الى فقه زمانهم وليس فقط الى زمانك ثم قال ومن له ضائع يرجوه اذا انا عندي شيء اضعته شيء ذو قيمة اضعته وارجو ان يأتيني آآ واذا ذهبت الى صلاة الجماعة اخشى ان يفوت - [00:48:33](#)

يعني شخص اضاع ابنه ويرجو ان يجده او اضاع سيارته او دابته يقولون ويرجو ان يجده هذا يعذر بترك الجمعة والجماعات هو الان يرجو ان يجد الشيء الذي اضاعه. طبعا كان شيء ذا قيمة - [00:48:50](#)

يعني مش اضاع دينار ولا دينارين ينتظر هذا ليس ذا قيمة اذا اضاع شيء اذا قيمة وينتظر حصوله فهذا يعذر بترك الجمعة والجماعة يعني مثلا اه دل عليه بمكان. واحد قايل له يا شيخ سيارتك - [00:49:07](#)

اه رأيناها على طريق المطار والان حان وقت صلاة الجمعة او الجماعة هل يجوز انه يترك صلاة الجمعة والجماعة ويذهب يبحث عن سيارته في طريق المطار نعم يجوز. ما دام شيء ذا قيمة لاحظوا يعني يسر هذه الشريعة وكيف اه ترفع المشقة عن المكلفين. اذا ومن

له ضائع يرجوه - 00:49:23

قال او يخاف ضياع ما له هاي حالة اخرى انه هو ما في عنده شيه ضايع لأ هو عنده اشيء الان في يده لكن يخشى اذا ذهب الى صلاة الجمعة والجماعة ان يضيع ماله - 00:49:47

او يسرق فانا الان عندي شيه في يدي عندي دابة عندي سيارة ومثلا المنطقة فيها كثير من السراق وقطاع الطرق معروف هذه المنطقة وهذا الحي فيه قطاع طرق لو وضعت السيارة على باب المسجد - 00:50:04
وذهبت اصلي من المتوقع اني اخرج ولا اجد السيارة في هاي الحالة تعذر بترك الجمعة والجماعات وحافظ وحافظ على مالك او على دابتك قال اذا او يخشى ضياع ما له او فواته - 00:50:22

او فواته فواته كما قلت لك انه لا يضيع او يسرق لكن يفوت. خاصة في زمنهم قضية الدواب هي الحاضرة في ذهنهم. انه الدابة تذهب على حاله اذا الرجل مثلا ما كان هناك شيه يربط بها ووضع الدابة على باب المسجد ودخل - 00:50:36
يمكن اثناء الصلاة انه هذه الدابة تذهب وتفوتك. فاذا ايضا خشي من فوات هذا المال وشروده منه فانه ايضا له ترك الجمعة والجماعة ويمثلون مثلا كذلك العبد. يعني هروب العبد - 00:50:57

يعني انت عندك عبد اذا رحت تصلي هذا العبد سيهرب هنا تعذر بترك الجمعة والجماعة ايضا اذا قضية الفوات يمثلون لها بشرود الدابة واباق عبده قال او ضررا فيه هذي حالة اخرى تعذر بترك الجمعة والجماعة اذا خاف ضررا في ماله - 00:51:13
اذا خاف ضررا في ماله. مثلا شخص عنده مخبز ممتاز؟ ويخشى اذا ترك المخبز وذهب الى صلاة الجماعة اه ان يحترق هذا المخبز بنار الموقد اللي اشعله تمام؟ او عنده عفوا قطع من الغنم يرباه - 00:51:32
ويخشى اذا ذهب لصلاة الجماعة انه يتضرر هذا القطيع ويحدث فيه شيه فمن الاعذار المبيحة ترك الجمعة والجماعة من يخاف ضررا في ماله عموما آا ايضا او يخاف على مال استأجر لحفظه - 00:51:52

اذا كان شخص كحال الموظفين في زماننا يستأجرون لحفظ امكنة حفظ شركات حفظ اه بنوك حفظ اه مواشي اي انسان يستأجر ووظيفته ان يحفظ مكان وهذا كثير في زماننا الحراس الامنيين - 00:52:09
هذا يباع له في الحقيقة ترك الجمعة والجماعة لكن اريد ان انبه على قضية ذكرها الشيخ ابن القاسم في عشيته على الروض ان امثال هؤلاء يلزمهم ان يحاولوا البحث عن وظيفة - 00:52:29

تمكنهم من ان يصلوا صلاة الجمعة والجماعات. يعني اذا انت رجل فقير ولم تجد الا هاي الوظيفة بيمشي الحال لكن عليك انك تبقى تبحث عن ايش عن وظيفة تمكنك من صلاة الجمعة والجماعات مش تركز بتقول والله الحنابل يا عمي قالوا الحراس الذين يستأجروا لحفظ الاماكن هؤلاء تسقط عنهم الجمعة والجماعات. ويركن - 00:52:43

ويجلس عشر سنوات لا يصلي لا جمعة ولا جماعة مع المسلمين بحجة انه هيك وظيفتي لأ هسة احنا بنعطيكوا العذر ابتداء لكن في النهاية انت عليك تبحث عن وظيفة تساعدك على حضور الجمعة - 00:53:05

والجماعات فركزوا على هذا القيد حتى لا يبقى هذا الباب مفتوح على اطلاقه فيكثر التقصير فيه اذا او يخاف على مال استأجر لحفظه كنظارة بستان يعني بستان واستعملت انت وظيفتك انك تشرف عليه وتحرسه - 00:53:19
اذا ذهبت لصلاة الجمعة والجماعة يمكن يدخل قطاع الطرق يدخل السرقة ويؤذوا هذا البستان قال او اني بمطر ووحل وثلج وجليد من الاعذار المبيحة لترك الجمعة والجماعات ايضا. قالوا اذا خشي الانسان اذاه - 00:53:35

بسبب مطر او وحل الطريق فيها وحل خاصة في زمنهم. ما في والله هذه الطريق المزفلت. لا الطريق من تراب ففيه هناك مستنقعات وحلية اذا كان هناك اني بمطر او وحل او ثلج او جليد ايضا ممكن الارض فيها جديد. فهنا يباح لك ترك - 00:53:53
الجمعة والجماعات كذلك قالوا وريح باردة بليلة مظلمة اذا كان هناك ريح باردة لاحظوا القيود بيع باردة بليلة مظلمة. هاي كلها قيود فاذا ذكرناك ريح باردة وفي ليلة مظلمة ما فيها ضوء قمر - 00:54:11

هنا يباح لك ترك الجمعة والجماعات ويقول الحنابلة كما ذكر صاحب الاقصر او ريح شديدة باردة ولو لم تكن الليلة مظلمة. هاي حالة

اخرى هنا ريح باردة سواء كانت شديدة ولا غير شديدة - 00:54:32

بليلة مظلمة صورة اخرى ريح شديدة باردة ولو لم تكن الليلة مظلمة هذا ايضا تبيح لك ترك الجمعة والجماعات قال او تطويل امام هذا هو العذر الاخير اللي ذكره. اذا خشيت تطويل الامام هذا مسجد معروف امامه ما شاء الله بسحب - 00:54:46

نصف ساعة خمسة واربعين دقيقة في الصلاة وانا عندي اشغالي او عندي امور محتاج انهيها. فاذا خشيت من تطويل الامام تعذر بترك الجمعة والجماعات. لكن هذا ايضا لا تأخذ على اطلاقه فتوطن نفسك على الكسل. بحجة ان الامام يطيل. وخاصة ان قضية طول

الامام امر نسبي. يعني بعض الناس بالنسبة لهم اذا الامام قرأ صفحة هذا اطال - 00:55:07

لا هذا ما اطال بعض الناس بده سطرين بس هذا ليس طول طول الامام طول خارج عن المعتاد عند الجمهور. يعني بقرأ في الركعة الواحدة خمس ست صفحات اهذا طول. اما مجرد صفحة او صفحتين فهذا لا - 00:55:28

يعتد طولاً طيب هكذا نكون انتهينا من اه باب صلاة الجماعة ولا ندخل رويدا رويدا في باب صلاة اهل الاعذار من باب صلاة اهل

الاعذار هذا الباب يدخل فيه ثلاثة انواع. من المراد باهل الاعذار هنا - 00:55:43

المراد باهل الاعذار المريض والمسافر والخائف من هم اهل الاعذار؟ بتقول للمريض والمسافر والخائف وسيبدأ بذكر مين؟ المريض

كيف يصلي المريض؟ فقال رحمة الله عليه يلزم المريض ان يصلي المكتوبة قائماً - 00:56:07

ولو مستندة فان لم يستطع فقاعدا بدأ يتكلم اذا عن احكام صلاة المريض فقال الانسان المريض يلزمه ابتداء ان يصلي المكتوبة وهذا

يخرج به صلاة النفل من صلاة النفل تصح من القاعد اصلاً. حتى ولو لم تكن - 00:56:31

صاحب عذر لذلك ركز عضية المكتوبة يلزم المريض ان يصلي المكتوبة قائماً ولو مستنداً. يعني حتى لو كنت لا تستطيع ان تكون

قائماً الا باستناد يلزمك قالوا ولو احتاج الاستناد الى اجرة - 00:56:52

يعني لو كان الاستناد وتجب شخص يسندك يحتاج الى اجرة وانت تقدر عليها يلزمك ان تأتي بذلك اذا ولو مستنداً قالوا ولو باجرة

يقدر عليها تصوروا وين اهمية هذا الركن؟ - 00:57:09

فان لم يستطع الان لما اقول فان لم يستطع هذا بشمل العاجز تماماً لا يستطيع القيام مشلول ويشمل ايضا اه من يخشى زيادة

المرض. اذا صلى قائماً يعني هو مش عاجز - 00:57:26

لكن يخشى زيادة المرض لو قام او تأخر البرء فكلما ان لم يستطع اكتبه يدخل تحتها ثلاث سور العاجز تماماً القادر لكن يخشى زيادة

المرض في حالة انه صلى قائماً - 00:57:42

او المستطيل لكنه يخشى تأخر البرء في حالة انه صلى قائماً قال فان لم يستطع بهي الاحوال الثلاث يصلي كيف قاعدا نصلي قاعدا

قالوا ولو مستنداً. بتصلي قاعد ولو كان قعودك - 00:57:58

بستينات ولو باجرة يقدر عليها نفس الفكرة يصلي قاعدا ولو كان قعوده اذا باستناد ولو باجرة يقدر عليها. واذا صلى قاعدا يقول

الحنبلة يسن ان يصلي تبعا عن القيام ومفترشاً للركوع والسجود. يسن - 00:58:15

انه اذا بدك تصلي قاعد الان في المكان اللي بدك تقرأ فيه اللي هو بدل القيام مكان القراءة الفاتحة والسورة كيف تجلس كيف المتربع؟

معروف جسة التربع. بتدخل رجلك ببعض يعني. صح - 00:58:36

واذا كنت الان بدك تقوم بالركوع والسجود بتجلس جلسة الافتراش العادية وتومي تمام؟ هم اه جسد التشهد فاذا طبعاً هذا كله سنيا

لو كله جلست جلسة التشهد او كله جلستوا جلسة التربي ما عندنا مشكلة. لكن السنية ان يتربع عن القيام - 00:58:52

ويفترش عن الركوع والسجود طيب اذا لم يستطع ان يصلي قاعدا ولو باستناد كيف يصلي؟ قالوا فان لم يستطع اي القعود فعلى

جنبه تصلي على جنبك اما اليمين واما اليسار والايمن هو الافضل - 00:59:13

والايمن هو الافضل. جيد طيب اذا لم يستطع على يمينه على جنبه لا اليمين ولا اليسر كيف يصلي قالوا يسلم مستلقياً على ظهره

ورجلاه باتجاه القبلة يصليها ما ذكرها الحاجة طبعاً يصلي مستلقياً على ظهره ورجلاه باتجاه القبلة. الان يقولون اذا كان الرجل عاجز

عن القعود - 00:59:32

ولم يصلي على جنبه الايمن او الايسر. قال بدي اصلي على ظهري مباشرة. بصير بزيير لكنه يكره من عجز عن القعود واستطاع ان يصلي على احد الجنبيين لو صلى مستلقيا على ظهره ورجله باتجاه القبلة يجوز مع الكراهة - [00:59:59](#)

اما اذا لم يستطع ان يصلي على احد الجنبيين خلاص انتهى تماما الامر هنا خلص ما في مجال الا ان يصلي على ظهره ورجلاه باتجاه القبلة فهي الحالة المتعينة يعني اصلا ولا يوجد غيرها - [01:00:19](#)

ممتاز الان قال ويومئ بالركوع والسجود ويجعله اخفض الان في حالة انك عاجز عن الركوع والسجود باعضائك باركانك. الان بتكلم يعني انتهينا من قضية العجز عن القيام عرفنا ايش نعمل - [01:00:34](#)

بدأ يتكلم عن قضية العاجز عن ايش عن الركوع والسجود ممكن شخص يكون قادر يقوم صح قادر يقعد بس مش قادر يركع ويسجد الان من كان قادر ان يومئ بظهره ورأسه حتى نرتب الافكار التسلسلية - [01:00:54](#)

من كان قادرا ان يومئ بظهره ورأسه هذا يلزمه ان يومئ بظهره ورأسه قادر ينحني ويجعل انحناءه للسجود وجوبا اكثر من انحناء الى الركوع هذا اذا كان قادر ينحني بظهره - [01:01:09](#)

ورأسه الان نحن نرتب الافكار اذا قال ويومئ بالركوع وبالسجود ويجعله اخفض دعونا نرتب الافكار. شخص يستطيع ان يومئ برأسه وينحني بظهره فهذا نقول له عليك ان تنحني بظهرك وبرأسك ما امكنت - [01:01:25](#)

ووجوبا تجعل السجود ايماءه اخفض من الركوع اذا كان عاجز عن ان ينحني بظهره ويستطيع ان ينحني برأسه هنا يلزمه ان ينحني برأسه فقط ويجعل السجود اخفض من الركوع مثلا. انظر كيف برأسه برأسه هكذا. اذا اردت الركوع. اذا اردت السجود انزله هكذا - [01:01:49](#)

لاحظت؟ اذا كان بظهري وبرأسي مثلا هكذا الركوع انزل اكثر للسجود فاذا الحالة الاولى من كان يقدر على الانحناء بالظهر وبالرأس ينحني بالظهر وبالرأس ويجعل السجود اخفض من الركوع عاجز عن الظهر يستطيع بالرأس. الحالة الثانية يموء برأسه ويجعل السجود اخفض من الركوع. طيب ان عجز عن رأسه ايضا - [01:02:13](#)

ايش الحل قال فان عجز يعني عجز عن الانحناء او الايماء برأسه وبظهره هنا اوأما بطرفه تستعمل العينين اوأما بطرفه واستحضر الفعل بقلبه وكذا القول ان عجز عنه بلسانه. الان من عجز - [01:02:36](#)

عن الفعل برأسه وبظهره. تماما او عجز عن القول بلسانه في الاركان القولية هنا يقول الحنابلة اوأما بطرفه او ماء قضية القول دعوها على جنب. قضية القول دعوها على جنب. قضية او ما بطرفه هذه انما تكون في ماذا؟ في الافعال - [01:02:58](#)

لكن قضية النية هذه التي تكون في الافعال والاقوال. المهم من كان عاجزا عن الفعل عن الانحناء للركوع والسجود برأسه هنا اوأما بطرفه بعينيك تومئ بالركوع والسجود وهنا خلاص ما في قضية ما يعني يجعل السجود اخفض من الركوع هذه صعبة هون - [01:03:22](#)

فيكون الركوع والسجود كلاهما بالايماء بالطرف على درجة واحدة لا يمكن انك يعني تقول ويجعل السجود اخفض من الركوع بالايماء بالطرف. اذا فان عجز عن الايماء بالرأس او ما بطرفه. بس لما تومئ بطرفك بدك ايش - [01:03:45](#)

اه لانه الان هنا كما قلت لكم الركوع والسجود صعب يختلفوا بالايماء بالطرف فكيف سنفرق بينهما بالنية القلبية فبتعمل مثلا تغمض عينيك بنية الركوع بعدين تغمض عينيك بنية السجود لازم تفرق بين اني حتى نفرق بين الافعال - [01:04:00](#)

فهنا في حادث الايماء بالطرف طريقة التفريق بين الركوع والسجود لن تكون بزيادة السجود على الركوع لانه لا يتصور وانما سيكون باختلاف النية. لذلك قال فان عجز اوأما بطرفه واستحضر الفعل - [01:04:23](#)

بقلبه حتى يفرق بين الركوع والسجود. قال وكذا القول ان عجز عنه بلسانه. يعني ان عجزت عن القول عن سبحان ربي العظيم. سبحان ربي الاعلى ان عجز عن هاي الاقوال كلياتها كيف سيفعل - [01:04:41](#)

بقلبه قلت انا لساني ممسوك. اخرس. نسأل الله العفو والعافية. او في بلاء من البلاء يمنعه من الحديد هنا لما يركع هو مش قادر يحكي ينوي بقلبه سبحان ربي العظيم - [01:04:57](#)

ولما يسجد هو مش قادر يحكي بلسانه. ينوي بقلبه سبحان ربي الاعلى. اذا وكذا القول ان عجز عنه باللسان ايش يعني؟ وكذا القول ينويه في قلبه. وكذا ينويه في قلبه ان عجز عنه بلسانه. ثم قال ولا تسقط ما دام عقله ثابتا - [01:05:10](#)

يعني الصلاة احبائي لا تسقط بحال ما دام العقل ثابتة حتى لو كنت في احلق لحظات المرض ان بعض الناس يظن انه اذا مرض مرض شديد خلص تسقط عنه الصلاة. لا لأ - [01:05:32](#)

ما دام عقلك موجود لم يغمى عليك ولم تجن الصلاة لا تسقط عنك تصلي على احدى هذه الحالات تمر ثم قال ومن قدر على القيام او القعود في اثنائها انتقل اليه. يعني انسان كان عاجز - [01:05:45](#)

فصلى قاعدا عجز عن القيام فصلى قاعدا ثم استطاع ان يقوم ايش يفعل عليه ان يقوم مش بقول خلص وانا بلشت الصلاة جالس بكمل جالس. قال ومن قدر على القيام - [01:06:05](#)

او القعود في اثنائها انتقل اليه. فاذا كان عاجز عن القيام فصلى قاعدا ثم وجد من نفسه خفة وانه يستطيع ان يقوم عليه ان ينتقل لايش؟ للقيام طيب شخص سلم على احد الجنبيين - [01:06:19](#)

ثم شعر خفة وراحة ويستطيع ان يقعد بقعد وما بضلوا على احد الجنبيين. لذلك قال فمن عجز عن القيام او عفوا من قدر على القيام او القعود في اثنائها انتقل اليه. يعني ايش يعني ابو القعود - [01:06:35](#)

زي ما قلت لكم من قدر على القيام يعني كان قاعد او مضطجع واستطاع انه يقوم عليه ان يقوم كان مضطجع واستطاع انه يقعد يقعد فمن قدر على القيام او القعود في اثنائها انتقل اليه. ثم قال - [01:06:51](#)

ومن قدر ان يقوم منفردا او يجلس في الجماعة خير شو معنى هاي المسألة شخص قال انا لا استطع ان اجمع بين الامرين اما ان اصلي منفردا واصلي قائما واما ان اصلي مع جماعة واجلس. ايها يقدم - [01:08:04](#)

قال مخير هكذا قال هو من كان اما ان يصلي منفردا قائما او يصلي مع جماعة ويجلس قال يخير بناء على انه القيام في الصلاة وصلاة الجماعة يعني القيام وصلاة الجماعة كلاهما - [01:08:23](#)

واجب وانت لم تستطع ان تجمع بينهما فتخير بينهما. لكن في الحقيقة في الاقتناع وانا هذا الكلام اتجه اليه يرجح ان يصلي منفردا ليه ايوه لانه القيام مش مجرد واجب. القيام ركن - [01:08:39](#)

وصلاة الجماعة واجب فعليا القيام اعلى رتبة من صلاة الجماعة فلذلك في الاقتناع وذهب اليه في الشرح وصوبه في الانصاف انه لا اذا آآ قدر ان يقوم منفردا ويجلس في الجماعة يصلي قائما منفردا - [01:08:57](#)

اذا لان القيام ركن بخلاف الجماعة فانها تعتبر من الواجب وعرفنا ان الواجب اقل من الركن. ولكن هذا الذي ذهب اليه الشيخ مرعي ثم قال وتصح على الراحلة لمن يتأذى بنحو مطر - [01:09:13](#)

ووحل او يخاف على نفسه من نزوله وعليه الاستقبال وما يقدر عليه هذه المسألة التي يعني قرب بها ان يختم هذا الفصل يقول هل يصح ان يصلي الانسان راكبا عند عذر من الاعذار - [01:09:34](#)

قال وتصح على الراحل. يصح ان تصلي راكبا على الراحلة يصلوا يصح ان تصلي راكبا على الراحلة. لمن يتأذى بنحو مطر او وحل على الارض او يخاف على نفسه من نزوله من قطاع الطرق - [01:09:51](#)

ان يصرخوا راحلته او يؤذوه فهذا له ان يصلي راكبا وعليه الاستقبال. يعني عليه ان يستقبل القبلة لا يسقط عنه استقبال القبلة وما يقدر عليه من الركوع ومن السجود والطمأنينة وما شابه ذلك - [01:10:11](#)

ثم قال ويومئ من بالماء والطين. اذا كان رجل محبوس لا يستطيع الخروج من ماء وطين هذا كيف يركع ويسجد اذا استطاع الركوع من دون اذى ما في مشكلة لكن ما استطاع قالوا هذا جومئ - [01:10:27](#)

ويومئ من بالماء والطين يعني من حبس او صلب في ماء وطين لا يستطيع الخروج منه فعليه ان يصلي بما انه ما يستطيع يركع ويوجد في الماء والطين فهنا يقول الحنابلة يومئ - [01:10:41](#)

اه بقدر استطاعته ولا نطالبه ان يضرر نفسه فيومئ بقدر استطاعته. الان اذا مصلوب اصلا المصلوب يعني هل يمكن ان يتحرك اصلا

يمكن اصلا هو عاجز عن الحركة حتى لو في غير الماء والطين. فهذا المثل الذي اتى به ابن عوض للمصلوب ممكن يكون فيه نظر. لكن لو شخص حبس في غرفة هيك باختصار مش - [01:10:55](#)

مطلوب حبس في غرفة كلها ما اطيل هل منقول له عليك انك اه تسجد على الماء والطين نلزمه؟ لا. يقول الحنابلة من حبس في ماء وطين قضيت الركوع والسجود متعلقة بالامكان - [01:11:16](#)

اذا استطاع انه يركع او يسجد من دون يصل ماء الطين يسجد يركع ويسجد لكن اذا تعذر قاس السجود اكثر يعني الركوع لسا في مجال احكي الا اذا كان الماء والطين وصل لهون يعني - [01:11:29](#)

لكن اذا كان ماء وطين على الارض فقط الركوع مقدور عليه لكن المشكلة في السجود هنا لا نطالب ان يسجد ويكفي بماذا؟ او نكتفي بالايماء يكفي او نكتفي بالانحناء منه ولا نلزمه بان يسجد على الماء والطين - [01:11:41](#)

طيب هذا نهاية محاضرة اليوم ان شاء الله في المحاضرة القادمة نشرع في ايصال هذا المسافر صلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [01:11:58](#)